

## كلمة السيدة آمنة بوعياش، رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان

### ورشة العمل

#### "نحو حماية قانونية لعمل المدافعات والمدافعين عن حقوق المرأة : حماية وأمان"

الدار البيضاء-فندق شيراتون، 5-8 أكتوبر 2019

يسعدني بداية أن أرحب بكم في هذه الورشة التي ينظمها مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان بشراكة مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وهي مناسبة لا يفوتنا أن نعبر فيها عن اعتزازنا بالتعاون البناء والفعال الذي يجمعنا مع هذا الشريك الاستراتيجي، وهو التعاون الذي نسعى دائما إلى تطويره خدمة لقضايا حقوق الإنسان.

إن التنظيم المشترك لهذه الورشة يأتي مباشرة بعد ورشة أخرى لا تقل أهمية، نُظمت بمدينة الرباط حول "قانون محاربة العنف ضد النساء في المغرب: تعزيز الحماية والمنع في القانون". وهي الورشة التي تكلمت بالنجاح وخالقت أصداء إيجابية وتميزت بنقاش رصين حول موضوع العنف الممارس ضد النساء.

ويكتسي موضوع ورشة اليوم أهمية خاصة ليس بالنسبة لمنطقتنا فحسب، وإنما بالنسبة لجميع مناطق العالم، اعتبارا للدور المحوري الذي يلعبه أكثر فأكثر المدافعون عن حقوق الإنسان، نساء ورجالا، في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها والإبلاغ عن الانتهاكات التي قد تطالها.

غير أن البيئة الحاضنة لعمل المدافعات والمدافعين عن حقوق الإنسان لا تكون دائما آمنة ومساعدة لهن ولهم على القيام بالأدوار المنوطة بهم، حيث إنهم يتعرضون أحيانا لانتهاكات قد تمس أسمى حق من حقوق الإنسان وهو الحق في الحياة.

فالإحصائيات الصادرة عن الأمم المتحدة تشير إلى مقتل 3500 مدافع عن حقوق الإنسان منذ تبني إعلان الأمم المتحدة الخاص بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان سنة 1998، مع الإشارة إلى أن الفترة الممتدة من سنة 2015 إلى سنة 2017، شهدت لوحدها مقتل أزيد من 1100 مدافعة ومدافع، وفق ما أعلن عنه المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان. إن هذه الأرقام تجعلنا نستشعر خطورة الوضع وآثاره المدمرة.

إن المصاعب والمعيقات التي يواجهها المدافعات والمدافعون عن حقوق الإنسان لا تنضب ولا تتقلص، بل تتطور وتمتد وتتشعب. وقد سبق للمقرر الخاص أن أكد على خصوصية أوضاع هؤلاء المدافعات والمدافعين كل على حدة، حيث تختلف المخاطر التي يواجهها كل واحد منهم حسب هويته وروابطه الأسرية ونوع الجنس والطبقة الاجتماعية التي ينتمي إليها والعرق وغير ذلك من المتغيرات والعوامل الاجتماعية التي تؤثر على الحالة الخاصة للأفراد.

إن هذه العراقيل تجعل مسألة توفير الحماية لهم أمراً ضرورياً ومستعجلاً، يتطلب وضع استراتيجيات بعيدة المدى، غير أن ذلك لا يمنعنا من تحديد أولويات على المدى القصير والمتوسط. وتتمحور هذه الأولويات حول ثلاث نقاط أساسية، هي: تحسين الإطار القانوني ومواءمته مع المعايير الدولية ذات الصلة، وتعزيز آليات الحماية المؤسسية، وتكريس الدور المحوري للمنظومة التعليمية والتربوية.

ولئن كانت الصعوبات والعراقيل التي تعترض العمل الحقوقي تواجه المدافعات والمدافعين عن حقوق الإنسان على حد سواء، فإنها تكتسي بالنسبة للمدافعات طابعاً من التعقيد والخطورة، نظراً للإشكالات الاجتماعية والثقافية المركبة التي تعترض عملهن الحقوقي وتقلص نطاقه وتحد من أثره أو تُضعف مفعوله. ومن أبرز هذه الإشكالات العنف الذي يتعرضن له، وهيمنة الطابع الذكوري على الفضاء الذي يعملن في إطاره والتي لا تسمح لهن بالتعبير عن آرائهن، وخاصة في المناطق التي يسود فيها تفكير منغلق أو ماضوي.

وإذا كان الفعل الحقوقي يعرف على المستوى الدولي شيئاً من التراجع في بعض المجالات أو المناطق، فإن المدافعات عن حقوق الإنسان يأتين على رأس قائمة ضحايا هذا التراجع، بسبب ما يتعرضن له من تشهير ومس بالكرامة والشرف، بل ومن تهديد للحق في الحياة والسلامة.

ومما لاشك فيه في هذا السياق أن التهديدات والهجمات التي تطال المدافعات تختلف درجة حدتها باختلاف السياقات التي يعملن فيها، خصوصاً وأن عملهن يساءل في الكثير من الأحيان المفاهيم التقليدية المتعلقة بالأسرة والأدوار في المجتمع، وغالباً ما يَكُنَّ مستهدفات عندما يشتغلن على قضايا تعتبر حساسة أو محظورة في بعض المجتمعات، مثل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والمساواة بين الجنسين في جميع المجالات، والصحة الجنسية والإنجابية.

كما أن تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصال سيف ذو حدين، قد يساهم في توسيع أو تقليص الفضاء الذي تشتغل فيه النساء المدافعات. فداخل عالم الإنترنت مثلاً، يمكن أن يتعرضن للتحرش وانتهاك الخصوصية والرقابة والقرصنة، والتحريض على ارتكاب انتهاكات واعتداءات ضدهن بهدف تشويه سمعتهن والنيل من مصداقيتهن وخنق أصواتهن.

إن حماية المدافعات أمر لا يرتبط فقط بتعزيز الحماية القانونية، بل يتجاوز ذلك ليطل تغيير التمثلات وأتماط التفكير داخل المجتمعات، وبالتالي تغيير القوانين والسياسات والممارسات، ويشمل الاستثمار في المنظمات والحركات الحقوقية الجادة وذات المصداقية.

ومن المؤكد أن توسيع المعارف والمدارك وتعزيز القدرات هما السبيل إلى التمكين (أو الاقتدار) وفي ذات الوقت إلى الفعل الحقوقي المستنير الذي يختار أهدافه بدقة ويحسن استعمال الوسائل والمساحات الحقوقية المتاحة له، ويجمع، جمعا واعيا وسديدا، وامتكيفا مع خصوصية الأوضاع، بين السياسي والحقوقي، مع توسيع دائرة الفعل الحقوقي وفتح آفاق جديدة أمامه. فعلى هذا النحو، يتحقق الجمع السليم بين الشرط الذاتي والشرط الموضوعي في الفعل الحقوقي للمدافعات عن حقوق الإنسان.

إن الحماية التي نطمح إلى تحقيقها لا بد لها أن تكتسي طابعا استراتيجيا وأن تندرج من ثمة في إطار الخطط الإستراتيجية الواعية لغاياتها والتي يتم تبنيها على جميع الأصعدة. إن هذه الحماية تمر بالضرورة عبر تعزيز القدرات بما يكفل رصد موضوعيا ومهنيا دقيقا للانتهاكات التي قد تطال المدافعين عن حقوق الإنسان بقدر ما تتلازم والتفكير في الإجراءات الكفيلة بتعزيز البيئة الملائمة للدفاع عن الحقوق وتبني تدابير حامية تنوخي الوقاية في المقام الأول، وتحفيز المبادرات الرامية إلى تعزيز الالتزام المؤسسي ودعم جهود بناء الشبكات والتحالفات.

أيها السيدات والسادة، الحضور الكريم،  
تتعقد أشغال هذه الورشة بعد مرور سنة من اعتماد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لإعلان مراكش حول "توسيع الفضاء المدني وتعزيز قدرات المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان وحمايتهم"، والذي تنبأه المؤتمر الدولي الثالث عشر للتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بين 10 و12 أكتوبر 2018.

وبعد هذا الإعلان وثيقة تترجم التزام المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بتعزيز وحماية المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان لما يضطلعون به من أدوار أساسية في عملية تفعيل جميع حقوق الإنسان، على المستوى المحلي والوطني والدولي. كما يُعتَبَر خارطة طريق تتكون من 25 نقطة من شأنها أن تساهم بشكل أكبر في توسيع الفضاء المدني وحماية المدافعين والمدافعات وتعزيز أدوارهم.

ويعمل المجلس في إطار شبكة المؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان على تتبع تنفيذ توصيات هذا الإعلان. كما تقوم هذه الشبكة الإفريقية بجمع البيانات من المؤسسات الوطنية واستثمارها في دراسة سوف تركز على وضع المدافعين عن حقوق الإنسان بعد إعلان مراكش.

وانطلاقا من دورها باعتبارها ضميرا حقوقيا للدولة، فإن من واجب المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن يكتف من خطواته لتحسين البيئة التي يعمل فيها المدافعات والمدافعون، مع حث الحكومات على القيام بدورها في تعزيز الحقوق والحريات وتعديل القوانين لحماية المدافعات والمدافعين ودعمهم وتمكينهم، انسجاما مع مبادئ ومعايير القانون الدولي لحقوق الإنسان.

ولا يفوتني أن أشير إلى أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالمغرب، وفي الوقت الذي يولي فيه اهتماما كبيرا لدعم ضحايا الانتهاكات وتطوير أساليب التدخل وتنويع وسائل الاشتغال، يضع كذلك تعزيز قدرات المدافعات والمدافعين عن حقوق

الإنسان على رأس أولوياته، كما تعكس ذلك برامج معهد الرباط ادريس بنزكري لحقوق الإنسان ودوراته التدريبية، والتي استفادت منها مجموعات من المدافعين والمدافعات. كما أن المجلس ينكب حاليا على دراسة شركات مع فاعلين دوليين لتكوين وتقوية قدرات المدافعين والمدافعات، وخاصة في مجال حقوق المرأة، وعيا منا بأن هذه الحقوق تكتسي بالضرورة طابعا عرضانيا (Transversal) أي أنها ترتبط بجميع حقوق الإنسان وتعتبر بمثابة شرط وجوب لتحقيقها.

وفي الختام، أود أن أشير إلى أنه قد يرى البعض أن المشهد الحالي في مجال حقوق الإنسان مشهد قائم ليس على المستوى الإقليمي، وإنما على المستوى الدولي كذلك، لكن لا مناص من التسلح بالأمل الممزوج بالعمل التشاركي والدؤوب، فتاريخ الحقوق هو في المقام الأول تاريخ الكفاح من أجل الدفاع عنها

أتمنى لأشغالكم كامل التوفيق.